

الجمعية العامة الدورة السابعة والستون  
البند ٢٠ (د) من جدول الأعمال

## قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الثانية (A/67/437/Add.4)]

## ٢١٠/٦٧ - حماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٥٣/٤٣ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ و ٢٢٢/٥٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ٨٦/٦٢ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ٣٢/٦٣ المؤرخ ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ و ٧٣/٦٤ المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ و ١٥٩/٦٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ٢٠٠/٦٦ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ وإلى القرارات والمقررات الأخرى المتعلقة بحماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة،

وإذ تشير أيضا إلى أحكام اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ<sup>(١)</sup>، بما في ذلك الإقرار بأن ما يتسم به تغير المناخ من طابع عالمي يقتضي أن تتعاون جميع البلدان على أوسع نطاق ممكن وأن تشارك على نحو فعال ومناسب في التصدي لتغير المناخ على الصعيد الدولي، وفقا لما عليها من مسؤوليات مشتركة وإن كانت متباينة ولقدرات كل منها وظروفها الاجتماعية والاقتصادية،

وإذ تسلّم بضرورة أن تضطلع البلدان المتقدمة النمو الأطراف في الاتفاقية بدور قيادي في مكافحة تغير المناخ والآثار المناوئة المترتبة عليه،

(١) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٧٧١، الرقم ٣٠٨٢٢.



وإذ تشير إلى إعلان الأمم المتحدة للألفية<sup>(٢)</sup> وإعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة<sup>(٣)</sup> وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (خطة جوهانسبرغ للتنفيذ)<sup>(٤)</sup> والوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥<sup>(٥)</sup> والوثيقة الختامية للدورة الثالثة عشرة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية والوثيقة الختامية للدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو اللتين عقدتا في بالي، إندونيسيا في الفترة من ٣ إلى ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧<sup>(٦)</sup> والوثائق الختامية لجميع الدورات وبرنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية<sup>(٧)</sup> وإعلان موريشيوس<sup>(٨)</sup> واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية<sup>(٩)</sup> والإعلان السياسي المتعلق باحتياجات أفريقيا الإنمائية<sup>(١٠)</sup> وإعلان الأمم المتحدة المتعلق بالشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا<sup>(١١)</sup> وبرنامج عمل العقد ٢٠١١-٢٠٢٠ لصالح أقل البلدان نموا المعتمد في مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نموا الذي عقد في اسطنبول، تركيا في الفترة من ٩ إلى ١٣ أيار/مايو ٢٠١١<sup>(١٢)</sup>،

وإذ تشير أيضا إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة الذي عقد في ريو دي جانيرو، البرازيل في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢ المعنونة “المستقبل الذي نصبو إليه”<sup>(١٣)</sup>،

(٢) القرار ٢/٥٥.

(٣) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٤) المرجع نفسه، القرار ٢، المرفق.

(٥) القرار ١/٦٠.

(٦) FCCC/CP/2007/6/Add.1 و 2 و FCCC/KP/CMP/2007/9/Add.1 و 2.

(٧) تقرير المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بريدجتاون، بربادوس، ٢٥ نيسان/أبريل - ٦ أيار/مايو ١٩٩٤ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.94.I.18 والتصويبان)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

(٨) تقرير الاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بورت لويس، موريشيوس، ١٠-١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.05.II.A.4 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الأول.

(٩) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(١٠) القرار ١/٦٣.

(١١) القرار ٢/٥٧.

(١٢) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نموا، اسطنبول، تركيا، ٩-١٣ أيار/مايو ٢٠١١ (A/CONF.219/7)، الفصل الثاني.

(١٣) القرار ٢٨٨/٦٦، المرفق.

وإذ تعيد تأكيد التزامها بالهدف النهائي للاتفاقية وهو تثبيت تركيزات غازات الاحتباس الحراري في الغلاف الجوي عند مستوى يحول دون تدخل الإنسان بشكل خطير في نظام المناخ، وإذ تعيد أيضا تأكيد ضرورة بلوغ ذلك المستوى في فترة زمنية تسمح بأن تتكيف النظم الإيكولوجية بشكل طبيعي مع تغير المناخ ويضمن عدم تعرض إنتاج الأغذية للخطر ويمكن من المضي قدما بالتنمية الاقتصادية على نحو مستدام،

وإذ تعيد أيضا تأكيد الالتزامات المالية للبلدان المتقدمة النمو الأطراف في الاتفاقية وفي بروتوكول كيوتو والبلدان المتقدمة النمو الأخرى الأطراف المدرجة في المرفق الثاني للاتفاقية بموجب الاتفاقية وبروتوكول كيوتو<sup>(١٤)</sup>،

وإذ تعيد كذلك تأكيد أن للاتفاقية دورا رئيسيا تؤديه في مواجهة تغير المناخ،

١ - تحيط علما مع التقدير بالوثيقة الختامية للدورة السابعة عشرة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ والوثيقة الختامية للدورة السابعة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو اللتين استضافتهما حكومة جنوب أفريقيا في ديربان في الفترة من ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١<sup>(١٥)</sup>؛

٢ - تعيد تأكيد أن تغير المناخ هو واحد من أكبر التحديات في عصرنا، وتعرب عن جزعها الشديد إزاء استمرار ارتفاع مستوى انبعاثات غازات الاحتباس الحراري على الصعيد العالمي، ولا يزال يساورها قلق بالغ لأن جميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية، قليلة المنعة في مواجهة الآثار المناوئة المترتبة على تغير المناخ ولأنها تعاني بالفعل من تفاقم تلك الآثار، ومن بينها الجفاف المستمر والظواهر الجوية المتطرفة وارتفاع مستوى سطح البحر والتحات الساحلي وتحمض المحيطات، مما يشكل خطرا أكبر يهدد الأمن الغذائي والجهود المبذولة للقضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة، وتشدد في هذا الصدد على أن التكيف مع تغير المناخ يشكل أولوية آنية ملحة على الصعيد العالمي؛

٣ - تقر بضرورة الاستفادة من الزخم السياسي الحالي لتحقيق الهدف النهائي للاتفاقية وإحراز مزيد من التقدم في المفاوضات المتعلقة بتغير المناخ؛

٤ - تحيط علما بتقرير الأمين التنفيذي لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ عن مؤتمر الأمم المتحدة المعني بتغير المناخ الذي عقد في ديربان<sup>(١٦)</sup>؛

(١٤) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٣٣٠٣، الرقم ٣٠٨٢٢.

(١٥) FCCC/CP/2011/9/Add.1 و 2 و FCCC/KP/CMP/2011/10/Add.1 و 2.

(١٦) A/67/295، الفرع الأول.

٥ - **تلاحظ مع التقدير** أن حكومة قطر استضافت الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية والدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في الدوحة في الفترة من ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢؛

٦ - **تسجل تشجيعها** الدول الأعضاء على أن تتوخى من مشاركتها في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بتغير المناخ الذي عقد في الدوحة تحقيق نتائج طموحة موضوعية متوازنة بالاستفادة من التقدم المحرز في إطار خطة عمل بالي<sup>(١٧)</sup> والمقررات المتخذة في كانكون، المكسيك<sup>(١٨)</sup> وفي ديربان، جنوب أفريقيا<sup>(١٩)</sup> والتعجيل بإحراز التقدم نحو تنفيذ هذه المقررات على نحو تام عن طريق المفاوضات الجارية في مؤتمر الأطراف في الاتفاقية واجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، بما يتماشى مع الولايات المتعلقة بالمسارات الثلاثة للمفاوضات والمقررات المتخذة بشأنها، ومواصلة إرساء العمليات والمؤسسات الجديدة المتفق عليها في مقررات كانكون وديربان ومواصلة الاضطلاع بتلك العمليات وإنشاء تلك المؤسسات؛

٧ - **تلاحظ** الزخم السياسي الكبير لاعتماد فترة الالتزام الثانية لبروتوكول كيوتو<sup>(٤)</sup> باعتبارها أحد الأهداف الرئيسية التي يمكن تحقيقها في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بتغير المناخ الذي عقد في الدوحة؛

٨ - **تحيط علماً** بقرار مؤتمر الأطراف في الاتفاقية في دورته السابعة عشرة الشروع في عملية وضع بروتوكول أو صك قانوني آخر أو وثيقة ختامية متفق عليها لها حجية قانونية في إطار الاتفاقية تسري على جميع الأطراف، عن طريق هيئة فرعية تنشأ بموجب الاتفاقية تسمى الفريق العامل المخصص المعني بمنهج ديربان للعمل المعزز<sup>(٩)</sup>؛

٩ - **تحيط علماً أيضاً** بقرار مؤتمر الأطراف في الاتفاقية أن يقوم الفريق العامل المخصص بإنجاز عمله في أقرب وقت ممكن، في موعد أقصاه عام ٢٠١٥، من أجل اعتماد هذا البروتوكول أو الصك القانوني أو الوثيقة الختامية المتفق عليها التي لها حجية قانونية في الدورة الحادية والعشرين لمؤتمر الأطراف، على أن يبدأ نفاذ النص المعتمد ويشرع في تطبيقه اعتباراً من عام ٢٠٢٠<sup>(٩)</sup>؛

(١٧) FCCC/CP/2007/6/Add.1، المقرر ١/م أ - ١٣.

(١٨) في الدورة السادسة عشرة لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية والدورة السادسة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو اللتين عقدتا في كانكون في الفترة من ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ (انظر FCCC/CP/2010/7/Add.1 و 2).

(١٩) FCCC/CP/2011/9/Add.1، المقرر ١/م أ - ١٧.

١٠ - **تخطط علما** كذلك بقرار مؤتمر الأطراف في الاتفاقية أن يضع الفريق العامل المخصص خطة لعمله في النصف الأول من عام ٢٠١٢، بما يشمل إجراءات التخفيف من حدة تغير المناخ والتكيف معه والتمويل وتطوير التكنولوجيا ونقلها والشفافية في اتخاذ الإجراءات والدعم وبناء القدرات، بالاستفادة من التقارير المقدمة من الأطراف والمعلومات والخبرات التقنية والاجتماعية والاقتصادية ذات الصلة بالموضوع<sup>(١٩)</sup>؛

١١ - **تخطط علما** بقرار مؤتمر الأطراف في الاتفاقية الشروع في خطة عمل بشأن وضع أهداف أكثر طموحا فيما يتعلق بإجراءات التخفيف من حدة تغير المناخ، لتحديد الخيارات وبحثها من أجل اتخاذ مجموعة من الإجراءات التي يمكن أن تؤدي إلى تقليص الفجوة في مستوى الأهداف المنشودة، بهدف ضمان أن تبذل جميع الأطراف أقصى قدر ممكن من الجهود فيما يتعلق بإجراءات التخفيف<sup>(١٩)</sup>؛

١٢ - **تقر** بضرورة إشراك مجموعة واسعة من الجهات المعنية على كل من الصعيد العالمي والإقليمي والوطني والمحلي، بما فيها الحكومات على كل من الصعيد الوطني ودون الوطني والمحلي، والمشاريع التجارية الخاصة والمجتمع المدني، بما يشمل الشباب والأشخاص ذوي الإعاقة، وبأهمية المساواة بين الجنسين ومشاركة المرأة والشعوب الأصلية على نحو فعال في اتخاذ إجراءات فعالة فيما يتعلق بتغير المناخ بجميع جوانبه؛

١٣ - **تدعو** أمانة الاتفاقية إلى أن تقدم، عن طريق الأمين العام، تقريرا عن أعمال مؤتمر الأطراف إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والستين؛

١٤ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يرصد في اقتراحه للميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ اعتمادات لدورات مؤتمر الأطراف في الاتفاقية وهيئتيه الفرعيتين؛

١٥ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والستين البند الفرعي المعنون "حماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة" في إطار البند المعنون "التنمية المستدامة".

الجلسة العامة ٦١

٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢